

الباب الأول

الدعوة المحمدية وانتشار الدين الإسلامي

الحاجة إلى الرسل :

لقد جرت الحكمة الالهية - في تنظيم هذا الوجود - على أن تبين للناس الطريق المستقيم ، الذي يؤدي إلى النجاة والفوز بسعادة الدنيا والآخرة . لذلك اصطفى الله من بين عباده رسلا مبشرين ومنذرين ، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل . فمن تتبع حال الرسل صلوات الله عليهم ، وجد أنهم أتوا لكل أمة بما ينتزع منها الداء العضال الذي حل بها : فمن تبصر قليلا في الأمة العيسوية ، وجد أن عيسى (عليه السلام) قد جاءها وهي في أشد الحاجة إليه ، إذ كانت قد أغرقت في حب الدنيا ، وبالغت في اللذات والشهوات .

فجاء ينهي عن تلك الخصال المذمومة ، ويدعو إلى الزهد والتقوى والورع . وبعد انقضاء عصره خيم على العالم ظلام الجاهلية ، ودبت الفوضى ، واستحكمت الخلافات الدينية ، وعبد الشجر والحجر واللات^(١) والعزى^(٢) ومناة^(٣)

(١) اللات صخرة مربعة بالطائف . كان سدتها من ثقيف ، وكانت جميع العرب تعظمها ؛ فتسمى (زيد اللات) و (نيم اللات) . ولما اسلمت ثقيف ، بعث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) المغيرة بن شعبه ، فهدمها وحرقها بالنار . انظر الاصنام لابن الكلبي ١٦ — ١٧

(٢) العزى أحدث من اللات ومناة . كانت بواد من نخلة الشامية ، يقال له حراض بازاء النخيل عن يمين المصعد إلى العراق من مكة . وكانت أعظم الأصنام عند العرب وقريش : يزورونها ويتقربون عندها بالدبح ، ويسمون بها (عبد العزى) . قيل كانت شيطانة تأتي ثلاث سمرات بطن نخلة ، فعضدها - واحدة بعد الأخرى - خالد بن الوليد بأمر النبي (صلى الله عليه وسلم) بعد فتح مكة . انظر الاصنام لابن الكلبي ١٧ — ٢٧

(٣) مناة أقدم الأصنام جميعا . والعرب كانت تسمى (عبد مناة) و (زيد مناة) وكانت منصوبة بقديد (على ساحل البحر بين المدينة ومكة) . وقد هدم مناة علي بن أبي طالب بأمر الرسول (صلى الله عليه وسلم) سنة ثمان من الهجرة (عام الفتح) ، وأخذ سيفين كانا لها أحدهما ذو الفقار . انظر الاصنام لابن الكلبي ١٣ — ١٥

الثالثة الأخرى ، واشتكى الوجود إلى ربه طالباً منه أن يخرج العالم من الظلمات إلى النور ، فأجبت دعوته ، وبعث الله في الناس محمداً (صلى الله عليه وسلم) يتلو عليهم آياته ، ويزكيهم ، ويعلمهم للكتاب والحكمة .

دعوة النبي (صلى الله عليه وسلم) سرّاً :

إختار الله من أشرف الأنساب محمداً (صلى الله عليه وسلم) : فكان مولده - بمكة عام الفيل سنة ٥٧١ ميلادية - من أبوين كريمين هما عبد الله بن عبد المطلب وآمنة بنت وهب . ونبيء على رأس الأربعين . ثم أخذ يدعو الناس سرّاً ، فأمن به أبو بكر وعلى وخديجة ومولاه زيد بن حارثة رضى الله عنهم . واستمر كذلك حتى آمن به نحو الأربعين .

الدعوة جهراً :

بعد مضي ثلاث سنين من بعثته ، أمر صلى الله عليه وسلم أن يجهر بالدعوة « فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين » فلما جهر بها هال قريشاً ذلك الدين الذى لا يقيم للوثنية وزناً ، ولا يخشى في الله لومة لائم . فأخذتهم حمية الجاهلية ، وثارت ثائرتهم ، وطلبوا من عمه أبى طالب أن يكفه عن تسفيه آلهتهم ، ويرجعه إلى دين آبائه . فعرض عليه طلبهم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم قوله المشهور الذى يدل على الاخلاص فى القيام بالدعوة ، والتفانى فى سبيل الله : « يا عم ! والله لو وضعوا الشمس فى يمينى ، والقمر فى يسارى ، على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله ، أو أهلك دونه ، ما تركته » . حينئذ أيقن أبو طالب أن ابن أخيه لا بد له من النجاح ، فقال له : « فاعل ما أمرت به . والله لا أسليك ^(١) أبداً . »

انتشرت الدعوة فى أنحاء الجزيرة ، وكثر إسلام العرب ، فازدادت عداوة المشركين للنبي ، واتحدوا على مقاطعة بنى هاشم وبنى عبد المطلب : لا يزوجونهم ،

(١) أى لا أخذك . فى المصباح « أسلمته بمعنى خذته » .

ولا يتزوجون منهم ، ولا يبيعونهم شيئا ، ولا يبتاعون منهم شيئا . فرأى النبي صلى الله عليه وسلم شدة الوطأة على أصحابه وخشى على دعوته أن يقف في طريقها ما ينال أتباعه من العوز ، وشدة الحاجة . فأنفذ بصيرته إلى مخلص من ذلك المأزق فاهتدى إلى مكان يطمئن فيه أنصاره ، فكانت الحبشة أخصب مكان لهم .

الهجرة إلى الحبشة :

اشتد الأذى على المسلمين . فصارت كل قبيلة تعذب من دان منها بالاسلام بكل ما استطاعت من ضروب الأذى ، وصنوف العذاب ، فأرشدهم النبي صلى الله عليه وسلم إلى الهجرة إلى الحبشة ، وقال لهم : « اخرجوا إلى الحبشة فان بها ملكا لا يظلم عنده أحد ، حتى يجعل الله لكم مخرجا بما أتم فيه ، ففروا إلى الله بدينهم وهذه كانت أول هجرة في الإسلام . وكان المهاجرون عشرة رجال وأربع نسوة . ثم تبعهم بعد ذلك جماعة آخرون ، حتى كانت عدتهم ثلاثة وثمانين رجلا ومعهم من نساءهم سبع عشرة امرأة سوى من خرج معهم من أولادهم الصغار . وكانوا من جميع بطون قريش . فلما وصلوا إلى الحبشة ، أكرم النجاشي مشواهم ، وأظهروا هناك دينهم ، لا يخافون شرا . ولما بلغ ذلك قريشا ، حنقوا عليهم ، وأجمعوا أمرهم على إرجاعهم ، فأرسلوا رجلين هما : عبد الله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص إلى ملك الحبشة ، وزودوهما بما يستطرف من الهدايا . فلما وصلا إلى الملك قال له : « إنه قد صبا إلى بلدك منا غلمان سفهاء نطلب منك ردهم إلينا ، وحدثت بينهما وبين النجاشي مناقشة طويلة (موضعها كتب السيرة) ، حتى قال النجاشي لهما : انطلقا . فلا والله لا أسلمهم اليكما . »

موت عمه أبي طالب وزوجه خديجة :

نشط دخول الناس في الإسلام ، وازداد عددهم يوماً بعد يوم ، ولسكن عكر هذا الجو الصافي وقوع خطبين جليلين في أيام متقاربة : فقد حلت السنة العاشرة

للبعثة ، وفي شوال منها توفي عمه أبو طالب وزوجه خديجة رضي الله عنهما ؛
وعند ذلك نالت قريش من الرسول ، وآذته بما لم تكن تطمع فيه في حياة أبي طالب
حتى اعترضه سفيه من سفهاء قريش ، فنثر على رأسه الشريف تراباً . فظهر للرسول
شدة الاحتياج إلى رجل يسد ذلك الفراغ ، ويدخل الرعب في قلوب المشركين ،
فذهب إلى الطائف ، وبها بطون ثقيف ، فعمد إلى رؤسائهم ، وكلمهم في شأن الرسالة
وطلب منهم النصرة ، فكانت قلوبهم كالحجارة لا تلين ، وطبع الله عليها ، فلم يجد
الحق منفذا إليها ، ومن يضل الله فاله من هاد . فلما يئس منهم رجع إلى مكة ،
بعد أن طلب من المطعم بن عدي أن ينزله في جواره ، فأجابه المطعم ، وفداه بنفسه
وأولاده . ومكث بمكة يدعو الناس في مواسم الحج إلى توحيد الله . فاستجاب له
نفر من أهل المدينة ، فأسلموا ، ورجعوا إلى قومهم ، فأسلم كثير على أيديهم . ثم
رجع منهم في الموسم الثاني اثنا عشر رجلاً ، بايعوه على الإسلام ، وبعث معهم
النبي صلى الله عليه وسلم مصعب بن عمير ، ليعلمهم القرآن ، وشعائر الإسلام .
فانتشر بينهم الإسلام ، حتى لم يبق دار في المدينة ليس بها مسلم ، إلا قليل . ثم جاء
في الموسم الثالث ثلاثة وسبعون رجلاً وامرأتان ، بايعوه على الإيمان ، والتفاني
في سبيل الدعوة . وبذلك توطد الإسلام في المدينة ، وتهيأت للمسلمين الهجرة
إليها . وبعد أن وصات الوفود التي بايعها النبي صلى الله عليه وسلم في موسم
الحج إلى المدينة ، ونشروا الإسلام - صارت المدينة ، مكاناً خصباً صالحاً للفرس
المبادئ الإسلامية ؛ فأخذ الغل والحسد يعملان عملهما في قلوب المشركين
فأجمعوا أمرهم على قتل النبي صلى الله عليه وسلم ، فعلم بذلك . ثم خرج مع أبي بكر
مهاجراً إلى المدينة سرا . ففرح به أهلها . واتخذ المدينة دار إقامة ، وشيدها مسجده
العظيم (أحد الحرمين الشريفين) ثم لحق به أصحابه من أهل مكة ، فسماهم المهاجرين
ولقب أهل المدينة بالأنصار . وصار يدعو الناس إلى توحيد الله تعالى . ثم
شرع له القتال ، لكبح جماح من يريد التعدي على المسلمين ، فكانت الغزوات التي

أهمها: غزوة بدر^(١) وأحد^(٢)، والخندق^(٣) وخيبر^(٤) وحدثت مهادنة بين قريش وبين النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست من الهجرة، حينما خرج إلى مكة معتمراً فنفعته قريش، وحبست عثمان بن عفان (رسوله) فبايع النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه على الموت، وأراد فتح مكة، فهادنته قريش وحلفاؤها، وأبرم معهم معاهدة صلح، ورجع إلى المدينة.

ولم يمض على معاهدة الصلح أكثر من عامين، حتى نقضها بنو بكر (حلفاؤهم) بتعديهم على خزاعة (حلفاء النبي صلى الله عليه وسلم). فجهز سنة ثمان من الهجرة جيشاً، زحف به إلى مكة فدخلها، ولم يبد أهلها إلا مقاومة قليلة، ذابت أمام هذا الجيش، كما يذوب الثلج تحت أشعة الشمس. وتوجه إلى الحرم، وأنزل الأصنام عن الكعبة وكسرها. ثم أسلم جميع أهل مكة.

وفي آخر الغزوات سنة تسع من الهجرة - خفقت راية الاسلام على أكثر بلاد العرب، وأمن أهلها على أنفسهم. ثم خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى بلاد الروم، ومعه ثلاثون ألفاً، وضرب الجزية على أهل: أيلة^(٥) وأزرح^(٦) ودومة الجندل^(٧). وكلها كانت امارات نصرانية تابعة للروم.

وفي السنة العاشرة حج مع أصحابه حجة الوداع، وتم نزول القرآن في يوم الحج الأكبر، حيث نزل عليه: اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً، ولم يمض بعد ذلك إلا ثلاثة أشهر، حتى التحق النبي صلى الله عليه وسلم بالرفيق الأعلى، بعد أن ترك فينا كتاب الله الكريم، وسنته القويمه.

(١) غزوة بدر في السنة الثانية من الهجرة.

(٢) غزوة أحد في السنة الثالثة من الهجرة.

(٣) غزوة الخندق في السنة الخامسة من الهجرة.

(٤) غزوة خيبر في السنة السابعة من الهجرة.

(٥) بلدة موضعها العقبة الآن.

(٦) بلدة قرية من تبوك، من أطراف الشام الجنوبية.

(٧) حصن وقرى شرقي تبوك ببادية الشام.

وبويع أبو بكر بالخلافة في سقيفة بني ساعدة. ثم من بعده بويع بقية الخلفاء الراشدين رضوان الله عليهم أجمعين . وما زال الخلفاء ينشرون الدعوة الإسلامية ، ويوالون الفتوحات ، حتى أصبح الإسلام أعز من جهة الأسد . تخر له الجبابرة سجدا من هيئته . وبعد ذلك دخل العنصر الأجنبي ، وتحكم في أمور المسلمين : فاعتمدوا على الفرس ثم جاء المعتصم (أحد خلفاء الدولة العباسية) فألقى مقاليد الحكم في يد الأتراك ^(١) وهكذا أخذ الضعف ينخر في جسم الدولة ، حتى أصبحت مهيضة الجناح . وإنك لو نظرت إلى الأمم الإسلامية اليوم ، لسالت الدموع دما على ما نحن عليه من ضعف وهوان ! . وما ذلك إلا مصداق لقوله عز وجل : « إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم » ، فاللهم اهدنا سواء الصراط ، ورد إلينا قوتنا ، وهيء لنا من أمرنا رشدا .

(١) تاريخ الطبري جزء ثالث ورابع ، سيرة ابن هشام .

روح التشريع في الإسلام

ترفق الإسلام في تشريع الأحكام ، فلم يفاجيء الناس بانتزاع ما ألفوا من العادات دفعة واحدة ، لكيلا ينفروا منه ، بل تدرج في إزالة الرذائل عن الانسانية شيئاً فشيئاً ، حتى وصل بها إلى ذروة الكمال ، ومنتهى الفضائل .

ولم يكلف الناس فوق طاقتهم ، وما يخرج عن مقدورهم ، حتى لا يصدفوا عنه ؛ بل جعل احكامه سهلة يسيرة .

وأراد أن تكون شريعته دستوراً عاماً للناس كافة من لدن محمد صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة ، فوضع قواعد كلية تستطيع كل أمة أن تستنبط منها القوانين التي تحقق مصالحها ، وتنظم علاقاتها على أتم وجه وأكمله .

وجعل رائده خير الانسانية ، اينما وجد اتجه اليه ، لا يصرفه عنه صارف . ولذلك لم تحمله كراهة الجاهلية على محو عادات أهلها ، وإبطال جميع أعمالهم ، بل أقر الصالح منها ، وجعله حكماً لازماً . ولتجلى لك روح التشريع الإسلامي ، وليستبين أمامك نهجه في تشريع الأحكام — نوضح ما أجملناه ، وندينه بالأمثلة فيما يلي :

اولا — التدرج في التشريع:

كان شرب الخمر من العادات المستحكمة في الجاهلية ، وكان لها على النفوس سلطان قاهر فلو أن الإسلام حرمها تحريماً باتاً ، دفعة واحدة ، لتحملوا في تنفيذ حكمه آلاماً لا قبل لهم بها ، ولعصى أمره من لم يطمئن قلبه بالإيمان . لذلك ساسهم سياسة الحكيم الخبير . فهد لتحريمها ببيان أن فيها إثمًا كبيراً ، من غير أن يحكم فيها بشيء حاسم . يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما ، فكشف الغطاء عن عيون كان حب الخمر يعميها عن إدراك مضارها وتهيات النفوس لأن يخطوها بالمشرع خطوة أخرى نحو تحريمها ، فحرم شربها عند

ارادة الصلاة (يا ايها الذين آمنوا لاتقربوا الصلاة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون) ثم تركهم مدة لمسوا خلالها أنهم سيقوا — من حيث لا يشعرون — إلى ترك الخمر ، فقد كان تركها أثناء الصلاة تدريجياً عملياً ، واستدراجاً لطيفاً هيأهم لنبذها من غير أن يصادفوا عناء ، وأدركوا أنهم إن تركوها بتاتا أفادوا صحة ومالا وكرامة ، وتلف العقلاء إلى أن يحرمها الله تحريماً قاطعاً . ورد أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يكثر الضراعة إلى الله ، ويقول : « اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً » . عندئذ نزل قوله تعالى « يا ايها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون » فتقبلوا هذا الحكم فرحين .

ثانياً — عدم الحرج :

جعل الله شريعته سمجة سهلة : لا يشق على مكلف تنفيذها ، ولا يعنت أحداً أداؤها . وأخذ السبيل على الذين يريدون أن يشقوا على أنفسهم ، ويغلوا في دينهم ويحملوا أنفسهم فوق ما تطيق ، زعماً منهم أن الغلو يقربهم إلى الله : فبين في مواضع كثيرة من كتابه الكريم ، وبين الرسول في كثير من أحاديثه الشريفة أن الله يسر عليهم دينهم ، ولا يرضيه أن يعسروا على أنفسهم قال تعالى « ما جعل عليكم في الدين من حرج » وقال : « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » وقال : « يريد الله أن يخفف عنكم وخلق الإنسان ضعيفاً » وقال : « لا يكلف الله نفساً إلا وسعها » وقال في وصف رسوله الكريم : « ويضع عنهم إصرهم والاغلال التي كانت عليهم » وقال صلى الله عليه وسلم : « إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه » وقال « يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنتفروا » وفي شمائله (عليه السلام) « أنه ما خير بين أمرين إلا إختار أيسرهما ما لم يكن إثماً » ... إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث التي تبين أن الشريعة كلها يسر ، ولا عسر في شيء منها .

ومن أجل اليسر في الدين شرعت الرخص كالفطر للمسافر ، وإباحة ما حرم عند الضرورة .

ثالثاً — القواعد الكلية :

عنيت الشريعة الإسلامية بتقرير القواعد الكلية التي لا تختلف باختلاف العصور والبلاد ، ليستطيع المجتهدون أن يستنبطوا منها أحكاماً للجزئيات ، تناسب عصرهم وبلدهم . ومن أمثلة هذه القواعد قوله صلى الله عليه وسلم « لا ضرر ولا ضرار » ، وقوله : « المسلمون عند شروطهم » .

وفصلت أحكام الجزئيات في الأمور التي لا تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة مثل أحكام الميراث ، لأن أسبابه لا يعترىها تغيير ولا تحوّل ، أما الأحكام الجزئية التي يعترىها تغيير ، فقد نص عليها بعد أن قرنها بالمصلحة الداعية إليها ، لتكون هذه المصلحة مناط الحكم ، فإذا تحقق المجتهدون في زمن آخر أنها زالت ، حكموا بزوال الحكم تبعاً لها ، ولذلك منع عمر بن الخطاب رضي الله عنه سهم المؤلفة قلوبهم مع النص على فرضه في القرآن ، لأن الحكمة من فرضه (وهي تأليف قلوبهم) قد زالت بعزة الاسلام ، وكثرة أنصاره . وبذلك صارت أحكام الشريعة دستوراً مرناً : فيه الشفاء لعلل المجتمعات مهما جد فيها من أقضية وحوادث .

رابعاً — الساحة في التشريع :

شن الإسلام الحرب على الجاهلية ليجتثها من أصولها ؛ فحقرها ، وعاب نظمها وعمائد أهلها ؛ ولكنه مع ذلك أقر الصالح من عاداتها وأحكامها ؛ لأنه حاربها ليمحو الفساد والجهل والظلم ؛ أما الحق والصواب وكل ما فيه خير الإنسانية — فأنها طلبته ، فإينما وجدها تمسك بها . ومن أمثلة ذلك حكم النكاح فقد جاء في الجزء السادس من نيل الأوطار ص ٣٠٠ عن عروة « أن عائشة أخبرته أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنحاء : منها نكاح الناس اليوم : ينخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته ، فيصدقها^(١) . ثم ينكحها . ونكاح آخر . كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمئها^(٢) : أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ، ويعتزلها زوجها ، ولا

(١) أصدق الرجل المرأة (سمى لها صداقها) (٢) الطمث (الحيض)

يمسها حتى يتبين حملها من ذلك الرجل الذى تستبضع ^(١) منه ، فإذا تبين حملها أصابها زوجها إذا أحب . وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد . فكان هذا النكاح يسمى نكاح الاستبضاع . ونكاح آخر : يجتمع الرهط دون العشرة ، فيدخلون على المرأة كلهم فيصييونها ، فإذا حملت ووضعت ومرت ليال بعد أن تضع حملها ، أرسلت إليهم ، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع ، حتى يجتمعوا عندها فتقول لهم : « قد عرفتم الذى كان من أمركم ، وقد ولدت ، وهو ابنك يا فلان ، فتسمى من أحبت باسمه ، فتلحق به ولدها ، لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل . ونكاح رابع : يجتمع الناس الكثير ، فيدخلون على المرأة ، لا تمتنع عن جامها (وهن البغايا ينصبن على أبوابهن الرايات ، وتكون علما ، فمن أرادهن دخل عليهن) ، فإذا حملت إحداهن ووضعت جمعوا لها القافة ، ثم الحقوا ولدها بالذى يرونه ، فالتا ط به (أى التصق واستلحق) ونسب إليه . لا يمتنع من ذلك . فلما بعث الله محمداً صلى الله عليه وسلم بالحق ، هدم نكاح الجاهلية كله إلا نكاح الناس اليوم . فقد أبطل الأنواع الثلاثة الأخيرة لأنها دعارة تقوض بليان المجتمع ، وأقر نكاح الناس اليوم لأنه يصون الأعراض ويمنع الفساد ، ويحفظ الانساب . هذه أمثلة من الأصول التى بنى عليها التشريع الإسلامى ، التى صار بها التشريع المناسب للفطرة ، والصالح للناس فى كل زمان ومكان ، عرفها الباحثون العقلاء من كل ملة ، وأشادوا بفضلها ؛ ولم يحجدها الاغبي أو عصبي . فما أجدر المسلمين اليوم أن يرجعوا إليها ليسعدوا بها كما سعد بها الأولون .

(١) من استبضع الشيء جعله بضاعة . والباضع من يحمل بضائع الحمى ويحلبها ، فيقال مثلاً : جاء باضع الحمى .